قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بتنظيم هيئة النيابة الإدارية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٠ لسنة ٢٠٠٤ ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الصادر فى الطعن رقم ٣٣٥ لسنة ٥١ قضائية عليا ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

يلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٠ لسنة ٢٠٠٤ فيما تضمنه من تخطى السيد/ خالد محمد فتحى أبو الفتوح - مساعد النيابة الإدارية فى الترقية إلى وظيفة وكيل نيابة إدارية مع ما يترتب على ذلك من آثار .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٩ رجب سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ٢٤ أغسطس ٢٠٠٥م) .

حسنى مبارك